

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٨ لسنة ٢٠٢٢

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتقويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُرفض طلب السيد/ محمد سلامة عبد العزيز النخالة (اللسطيني الجنسية)

مواليد فلسطين في ١٤/١٠/١٩٧٣ لكتسابه الجنسية المصرية تبعاً لوالدته السيدة/

بهجات إسماعيل حسن اللق - طبقاً للمادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤

المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لدواع أمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٢/١/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد أول الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)